



لدى محكمة عجمان الاتحادية الموقرة

التنفيذ رقم / 2025 شيكات

طالب التنفيذ	بنك دبي الاسلامي
العنوان	امارة دبي ، منطقته ديره، دوار الساعة، رقم مكاني 3171594535 - رقم الرخصة 208098 ومحله المختار مكتب الثقة للمحاماة والاستشارات القانونية الكائن بالشارقة الخان القصباء برج الهند مكتب 1110 تليفون رقم 065505677 فاكس 065505778 هاتف متحرك 0549946635 صندوق البريد 29210 البريد الالكتروني info@trustdc.ae بوكالة المحامي / عباس مهدي الطاهري
I BAN	AE980240997108031350632
المنفذ ضده	خالد علي خميس حميد الدهماني الجنسيه الامارات
العنوان	امارة عجمان المويهات 1 شارع المويهات 1 منول رقم 2356 رقم مكاني 5034307932 رقم الهاتف +971568123330 البريد الالكتروني KBZ43461@GMAIL.COM

حيث ان طالب التنفيذ بصدد اللجوء إلى محكمة التنفيذ لإستيفاء الدين الثابت وفقاً للسند التنفيذي وهو عبارة عن

الشيك رقم 000013 والمؤرخ بتاريخ 16/01/2025 والمسحوب على مصرف الامارات الاسلامي برقم الحساب

3708327510401 بمبلغ وقدره (99396) درهم (تسعة وتسعون ألف وثلاثمائة وستة وتسعون درهم)



الثقة للمحاماة والاستشارات القانونية

TRUST Lawyers & Legal Consultants

بعد ان اكتسب الشيك قوة السند التنفيذي بناءً على المرسوم الصادر في هذا الشأن وهو قابل للتنفيذ الجبري وملزم للمنفذ ضده بالمبالغ الآتية :-

البيان	المبلغ (درهم)	يعتمد
قيمة الشيك	99396	
رسم التنفيذ + رسم الخدمة الالكترونية	2338	
رسم الصيغة التنفيذية	100	
إجمالي المبالغ المنفذة بها	101834	

لذلك

تلتزم الجهة طالبة التنفيذ من عدالة المحكمة الموقرة السير في إجراءات التنفيذ على النحو التالي:-

- 1- وضع الصيغة التنفيذية على الشيك رقم 000013 والمؤرخ بتاريخ 16/01/2025 والمسحوب على مصرف الامارات الاسلامي برقم الحساب 3708327510401 بمبلغ وقدره (99396) درهم (تسعة وتسعون ألف وثلاثمائة وستة وتسعون درهم)
- 2- منع المنفذ ضده المدعو / خالد علي خميس حميد الدهماني الجنسيه الامارات رقم الهوية 784199596028318 من السفر والتعميم بالمنع من السفر لدى كافة منافذ الدولة.
- 3- إتخاذ كافة الإجراءات القانونية لإجبار المنفذ ضده بأن يؤدي لطالب التنفيذ إجمالي مبلغ (101834) درهم (مائة وواحد ألف وثمانمائة وأربعة وثلاثون درهم فقط لا غير) .



الثقة للمحاماة والاستشارات القانونية TRUST Lawyers & Legal Consultants

4- إعلان المنفذ ضده بالسند التنفيذي وتكليفه بالوفاء وفي حالة عدم الاستدلال عن عنوان المنفذ ضده للمحكمة ان تتحري عنه من الجهات المعنية أو إعلانه عن طريق إرشاد طالب التنفيذ أو إعلانه علي اخر محل أقامه له أو إعلانه عن طريق النشر في حالة عدم وجود محل أقامه للمنفذ ضده وعلى طالب التنفيذ تقديم ما يفيد ذلك خلال المدة القانونية المنصوص عليها قانوناً من تاريخ إتمام الإعلان.

- 5- الاستعلام والحجز علي الأموال التي تحت يد المنفذ ضده من الاتي بيانه :
- أ- الرخص التجارية ب- العقارات ج- المركبات د- الاسهم والحصص والسندات هـ- الأموال لدي البنوك و- ما للمدين لدي الغير في الجهات التي يحددها طالب التنفيذ في الطلبات التي سوف يقدمها لاحقاً وفي حدود المبلغ المبين باللائحة.
- 6- توقيع الحجز على الأموال العائدة للمنفذ ضده وفي حدود المبلغ المنفذ به وبيعه طبقاً للإجراءات المقررة قانوناً وصرف المبلغ المنفذ به من حصيلة البيع لصالح طالب التنفيذ
- 7- وفي حالة عدم وجود أموال للمنفذ ضده أو عدم كفاية الأموال المحجوز عليها يتقدم طالب التنفيذ بطلب القبض على المنفذ ضده وحبسه لإجباره على السداد
- 8- يتعهد طالب التنفيذ بتقديم كافة الطلبات واستقبال الردود من خلال الأنظمة الإلكترونية والذكية للمحكمة وتزويد المحكمة بشهادات الملكية للعقارات المطلوب حجزها ورخص الشركات المطلوب الحجز على موجوداتها وكافة البيانات والمستندات المطلوبة للأموال المراد التنفيذ عليها كما يخول طالب التنفيذ المحكمة في اتخاذ كافة الإجراءات اللازمة لتنفيذ الحكم جبراً ويقربان جميع القرارات والإجراءات المثبتة إلكترونياً تعتبر حضورية في حقة.
- ويتعهد طالب التنفيذ بإخطار المحكمة في حالة التسويات التي تتم خارج المحكمة خلال خمسة عشر يوم من تاريخ الأجراء المنهي للخصومة وبخلاف ذلك يتحمل طالب التنفيذ كافة المسؤوليات القانونية المترتبة على ذلك.

وكيل الجهة طالبة التنفيذ

المحامي/ عباس مهدي الطاهري

